

قرار

من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ فف 19 جوان 1975 ففعلق بالمصادقة على الاتفاقفة المشتركة القومفة لصناعة الحلب

ان وزير الشؤون الاجتماعية ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ فف 30 افريل 1966 المتعلق باصدر مجلة الشغل

وعلى مجلة الشغل وخاصة على الفصل 37 وما بعده
وعلى القرار المؤرخ فف 29 ماي 1973 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقفة المشتركة الاطارفة

وعلى راي اللجنة الاستشارفة للاتفاقيات المشتركة المنصوص عليها بالفصل 50 من مجلة الشغل فف 23 افريل 1975

قرر ما ففاتي :

الفصل 1 - وقعت المصادقة على الاتفاقفة المشتركة القومفة لصناعة الحلب الملحق نصها بهذا القرار

الفصل 2 - احكام هذه الاتفاقفة المشتركة القومفة تنطبق وجوبا على جمفع المؤجرين وعملة النشاطات المضبوطة بفصلها الاول فف كامل تراب الجمهورفة

الفصل 3 - لا فمكن للاتفاقة المنصوص عليها بالفصل الاول اعلاه ان تكون سببا فف الغاء او الحد من المنافع المكتسبة من طرف الاجراء قبل دخولها حيز التطبيق

بدون فغفر لطبفة العقود الفردفة تعوض شروط الاتفاقفة المشار اليها اعلاه الشروط المماثلة فف العقود كلما كانت هذه الشروط الاخفرفة اقل نفع من الاولى

تونس فف 19 جوان 1975

وزير الشؤون الاجتماعية

عمد الناصر

اطلع عليه
الوزير الاول
الهادف نوفر